

مرسوم رقم ٦٩٥

قبول هبة عينية مقدمة

من شركة هيكل بلاست

**لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية
العامة للدفاع المدني - مركز جعيتا العضوي**

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية ولا سيما المادة

٥٢/ منه،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١

(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩)

لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤

(الضريبة على القيمة المضافة) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ٩٣ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (منح

الحكومة حق التشريع في الحقل الجمركي)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠

(إعفاءات من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)،

بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من شركة هيكل بلاست لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني - مركز جعيتا العضوي، بلغت قيمتها /١٧,٨٠٠,٠٠٠/ ل.ل، فقط سبعة عشر مليوناً وثمانمائة ألف ليرة لبنانية لا غير وهي عبارة عن قساطل بلاستيكية ولوازم الأكسسوار للصرف الصحي.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبداً في ١٧ تموز ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الداخلية والبلديات

الإمضاء: أحمد الحجار

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر